رابط المادة على منصة باحث

في الفقه وأصوله

522 ما الحدّ الذي ينتهي إليه التخصيص؟

مصطفى مخدوم

جوازه لواحد في الجمع اتت به ادلة في الشرع. وموجب اقله القفال والمنع مطلقا له اعتلال. هذه مسألة اخرى مرتبطة بقضية التخصيص وهي الحد الذي ينتهي اليه التخصيص. للفظ العام. واللفظ العام اما ان يكون مفردا - 00:00:00

كما عرفناه واما ان يكون جمعا. والكلام هنا ورده المؤلف في الجمع فقال جوازه لواحد في الجمع. يعني اللفظ العام اذا كان من قبيل الجمع مثل المسلمين المسلمات ويا ايها الذين امنوا - 00:00:30

فما هو الحد الذي ينتهي اليه التخصيص؟ فقال جوازه لواحد في الجمع. يعني الحد للذي ينتهي اليه التخصيص هو واحد. يعني ان يبقى من اللفظ العام فرد واحد. لماذا؟ لانه لو لم يبق فرد واحد - 00:00:50

تارة لصار نسخا وليس تخصيص فيقول اقل حد ينتهي اليه التخصيص حتى في الجمع هو الواحد. وان هناك ادلة في الشرع دلت على هذا. ويقصد بهذا الادلة التي جاءت فيها صيغة الجمع واريد به واحد - 00:01:10

الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم. قال لهم الناس الناس جمع ولكن المراد به نعيم ابن مسعود الخزاعي. رجل واحد. فقال هذا لفظ عام ولكن اريد به اريد به شخص واحد. وهكذا كل الالفاظ التي جاءت عامة واريد به فرد - 00:01:36

واحد هي تصلح دليلا على جواز التخصيص حتى يبقى واحد من الافراد فهذا هو الحد الادنى من التخصيص. وموجب اقله القفال. القفال الشاشي ابو بكر ذهب الى ان اقل حد ينتهي اليه التخصيص. هو اقل الجمع - 00:02:06

لماذا؟ لان اللفظ هنا جمع. والحد الاقل في الجمع هو ثلاثة عند الجمهور واثنان عند ما لك كما سيأتي. فيقول الحد الادنى الذي ينتهي اليه التخصيص هو ثلاثة لماذا؟ لان اللفظ هنا جمع. ولفظ الاثنين لا ولفظ الجمع لا يصدق على الاثنين والواحد - 00:02:36

وبالتالي فالحد الاقل الذي ينتهي اليه التخصيص هو اقل الجمع اما اذا كان مفردا اذا كان اللفظ مفردا وليس جمعا فوافق الفريق الاول في ان اقل حد التخصيص هو الواحد. والمنع مطلقا له اعتلال. يعني بعض العلماء من - 00:03:06

المعتزلة ذهبوا الى ان اه الى منع التخصيص الى واحد مطلقا يعني لا يجوز ان ينتهي التخصيص عنده الى واحد. سواء كان اللفظ جمعا ام كان فردا فمنع من هذا والمؤلف ضعف هذا بقوله له اعتلال. والمنع مطلقا له اعتلال - 00:03:36

فمنع من هذا آآ مطلقا وهذا قول بعض المعتزلة كما آآ اشرت اليه. والسبب في هذا انهم يرون ان الاستغراق والشمول ينتفي اذا قصرناه على واحد يعني اذا قصرنا اللفظ العام على واحد فقد انتفى فيه معنى الاستغراء. والشموم - 00:04:09

وهذا الذي جعلهم آآ يمنعون من التخصيص الى الى واحد. مطلقا سواء وكان اللفظ جمعا ام مفردا؟ والجمع واضح ويقول مثل السابقين اقل الجمع ثلاث ها؟ ولهذا لا يصح ان ننزل الى الوحي. واذا كان مفردا فقال فمعنى العموم وهو الشمول والاستقرار - 00:04:39

غير موجود فيها. فلهذا قول الناظم له اعتلال يعني يحتمل انه يعني فيه ضعف ويكون من باب التضعيف وهذا الظاهر من اللفظ. ويحتمل انه يقصد بالاعتلال يعني له علة وليس من باب التضعيف ولكن له علة بمعنى ان هذا القول يستند على علة - 00:05:09

كن وهي انتفاء الشمول والاستغراق في هذه الحالة. لانه واحد كيف نقول هو عام في الافراد؟ وقد خصصته اللفظ بفرد واحد - 00:05:39